

وزارة التربية والتعليم

قرار وزارى رقم ٢٣٣ لسنة ٢٠١١

بتاريخ ٢٠١١/٦/١٨

بشأن الترخيص لمدرسة ليسه بالزاك الدولية

بتدرس مناهج البكالوريا الفرنسية للمرحلة الثانوية (Baccalaureat Française)

وزير التربية والتعليم

بعد الاطلاع على قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته :

وعلى القرار الوزارى رقم (٤٤) بتاريخ ١٩٩٢/١/٢٢ :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ بشأن التعليم الخاص :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم :

وعلى القرار الوزارى رقم ٢١٢ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل لجنة شئون المدارس الدولية :

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٣١ لسنة ٢٠٠٦ في شأن ضوابط تنظيم العمل
بالمدارس الدولية وإجراءات الترخيص لها :

وعلى الاتفاقية المبرمة بين كل من وزارة التربية والتعليم والمركز الثقافي الفرنسي

والسفارة الفرنسية بجمهورية مصر العربية بتاريخ ٢٠٠٦/١١/٢١ :

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٦٥) بتاريخ ٢٠٠٩/٩/٢٨ بشأن الترخيص بتدرس

المناهج الفرنسية من مرحلة رياض الأطفال وحتى نهاية مرحلة التعليم الأساسي :

وعلى القرار الوزارى رقم (٦٠٦) بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢٣ بشأن تحصيل رسوم مقابل

الترخيص بفتح مدرسة دولية أو التوسيع فيها أو تجديد الترخيص :

وعلى محضر اجتماع لجنة شئون المدارس الدولية بجلستها بتاريخ ٢٠١١/٥/١١ :

وتحقيقاً للصالح العام :

قرار:

(المادة الأولى)

يرخص مدرسة ليسيه بالزاك الدولية الكائنة في منطقة خدمات جنوب الأكاديمية - التجمع الخامس والتابعة لإدارة القاهرة الجديدة التعليمية بمحافظة حلوان بتدريس المناهج الفرنسية والتي قمت معادلتها بالمناهج المصرية للمرحلة الثانوية وفق الاتفاقية الموقعة بين وزارة التربية والتعليم والمركز الثقافي الفرنسي والسفارة الفرنسية بجمهورية مصر العربية على أن يكون الترخيص للمرحلة الثانوية (القسم العلمي فقط) بواقع فصل واحد وينمو بإجمالي (٣) فصول خصماً من الفصول المصح بها من الهيئة العامة للأبنية التعليمية وبكتافة قدرها (٢٥) طالباً بالفصل ، على ألا يتم قبول طلاب في القسم الأدبي إلا بعد الحصول على ترخيص بذلك وكذلك لا يتم تدريس هذه المناهج في أي مكان بخلاف مبني المدرسة بالعنوان السابق الإشارة إليه .

(المادة الثانية)

يشترط لإجراء المعادلة المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا القرار أن يكون الطالب حاصلاً على شهادة إتمام الدراسة بمرحلة التعليم الأساسي أو ما يعادلها ومضى ثلاث سنوات على الأقل من تاريخ الحصول عليها قبل حصوله على شهادة (البكالوريا الفرنسية) وأن يؤدي الطالب المصري والطلاب الوافدون من بلاد ناطقة باللغة العربية بنجاح الامتحان في المواد التالية في المواعيد المحددة وطبقاً للقواعد المقررة :

- ١ - اللغة العربية والتربيـة الدينـية والجـغرافـيا والتـاريـخ على مـسـتـوى الصـفـ الأول الثـانـوي .
- ٢ - التـربيـة الدينـية والـلغـة العـربـية على مـسـتـوى الثـانـوية العـامـة بـمـرـحلـتهاـ .
- ٣ - التـربيـة الـقومـية على مـسـتـوى الثـانـوية العـامـة في مـرـحلـتهاـ الثـانـية .

(المادة الثالثة)

تخضع مدرسة ليسيه بالزاك الدولية لإشراف ومتابعة الوزارة والمديرية والإدارة التعليمية المختصة من جميع النواحي الفنية والمالية والإدارية .

(المادة الرابعة)

تلزم المدرسة بأحكام كل من قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ، والقرار الوزاري رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٩٣ في شأن التعليم الخاص ، والقرار الوزاري رقم (٢١٢) بتاريخ ٢٠٠٦/٦/٢٦ ، والقرار الوزاري رقم (٣٣١) بتاريخ ٢٠٠٦/٩/١١ ، والقرار الوزاري رقم (٦٠٠م) بتاريخ ٢٠١٠/٣/٢٣ والبروتوكول الموقع بين وزارة التربية والتعليم والمركز الثقافي الفرنسي .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه .

وزير التربية والتعليم

دكتور / احمد جمال الدين موسى